



التذكرة في علوم الحديث

## مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الله أَحْمَدَ عَلَى نِعْمَائِهِ، وَأَشْكَرَهُ عَلَى آلَائِهِ، وَأَصْلَى عَلَى أَشْرَفِ الْخَلْقِ مُحَمَّدًا وَآلَهُ، وَأَسْلَمَ.

و بعده :

فهذه تذكرة في علوم الحديث، يتبعها المبتدئ، ويتبصر بها المتهي، اقتضبتها من "المقوع"<sup>(١)</sup> تأليفني.  
وإلى الله أرحب في النفع بها، إنه بيده، والقادر عليه.

## أقسام الحديث

أقسام الحديث ثلاثة:

صحيح، وحسن، وضعيف.

<sup>(٢)</sup> أ- فالصحيح : ما سلم من الطعن في إسناده و متنه.

ومنه المتفق عليه، وهو ما أودعه الشیخان في "صحیحہما".

بـ- والحسن : ما كان اسناده دون الأول في الحفظ والاتقان <sup>(٣)</sup> .

و يعمّه و الذى قيله اسم الخير القوى.

جـ- والضعف : ما ليس واحداً منهمـ

<sup>1</sup> وفي ذاته كتب صورة عن مخطوبته، وقد حرق الأستاذ حامد أعلاه عن العذاب، في مجلسين، وهو حاله في حقيقة أن القبور.

٢- دعوه انتخابات مدنی و شفافه و انتقال احتجاجات علیه مخالفین و متقاعدين من غير شفافية

الآن، يُمكنك إنشاء ملخص ملحوظ لكتابك أو مقالتك بخطوات بسيطة وبأقل من 5 دقائق.



## أنواع علم الحديث

وأنواعه <sup>(١)</sup> زائدة على الثمانين :

- ١ - المسند : وهو ما اتصل إسناده إلى النبي (ﷺ). ويسمى موصولاً أيضاً.
- ٢ - المتصل : وهو ما اتصل إسناده مرفوعاً كان أو موقوفاً، ويسمى موصولاً أيضاً.
- ٣ - المرفوع : وهو ما أضيف إلى النبي (ﷺ) خاصة، متصلة كان أو غيره.
- ٤ - الموقوف وهو المروي عن الصحابة قولاً أو فعلاً أو نحوه، متصلة كان أو منقطعاً. ويستعمل في غيرهم مقيداً، فيقال: "وقفه فلان على عطاء مثلاً، ونحوه"
- ٥ - المقطوع : وهو الموقف على التابعي قولاً أو فعلاً.
- ٦ - المنقطع : وهو ما لم يتصل إسناده من أي وجه كان.
- ٧ - المرسل : وهو قول التابعي - وإن لم يكن كبيراً - : ((قال رسول الله ﷺ ...)).
- ٨ - ومنه ما خفي إرساله <sup>(٢)</sup>.
  
- ٩ - والمعلول : وهو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر <sup>(٣)</sup>. ويسمى منقطعاً أيضاً. فكل معطل منقطع، ولا عكس.
- ١٠ - والمعلق : هو ما حذف من مبتدأ إسناده واحد فأكثر.

١ - أي: أنواع علم الحديث، وانظر كلمة الإمام الحازمي في مقدمتي لرسالة "الرابع في الحديث" للأزدي - بتحقيقي.

٢ - وهو الذي فيه انقطاع في أي موضع كان من السند، بين راوين متعارضين لم يلتقيا، أو التقى ولم يقع بينهما سماع.

٣ - بشرط التوالى.



- ١١ - **المعنى** : وهو ما أتي فيه بلفظة "عن" ، كـ "فلان عن فلان" ، وهو متصل إن لم يكن تدليس ، وأمكن اللقاء.
- ١٢ - **التدليس** : وهو مكروه <sup>(١)</sup> لأنه يوهم اللقاء والمعاصرة، بقوله : ((قال فلان ... )) <sup>(٢)</sup> وهو في الشيوخ أخف <sup>(٣)</sup>.
- ١٣ - **والشاذ** : وهو ما روى الثقة مخالفًا لرواية الثقات.
- ٤ - **والمنكر** : وهو ما تفرد به واحد غير متقن ولا مشهور بالحفظ.
- ٥ - **والفرد** : وهو ما تفرد به واحد عن جميع الرواية، أو جهة خاصة، كقولهم : ((تفرد به أهل مكة))، ونحوه.
- ٦ - **والغريب** : وهو ما تفرد به واحد عن الزهري وشبهه من يجمع حديثه.
- ٧ - فإن انفرد اثنان أو ثلاثة، سمي عزيزا.
- ٨ - فإن رواه جماعة <sup>(٤)</sup> سمي مشهورا.
- ٩ - **ومنه التواتر** : وهو خبر جماعة يفيد بنفسه العلم بصدقه.
- ١٠ - **والستفيض** : وهو ما زاد رواته في كل مرتبة على ثلاثة <sup>(٥)</sup>.
- ١١ - **والعلل** : وهو ما اطلع فيه على علة قادحة في صحته، مع السلامة عنها <sup>(٦)</sup> ظاهرا.
- ١٢ - **المضطرب** : وهو ما يروى على أوجه مختلفة متساوية.
- ١٣ - **والدرج** : وهو زيادة تقع في المتن ونحوه.
- ١٤ - **الموضوع** : وهو المختلق المصنوع. وقد يلقب بـ :

١ - جدا وهي كراهة تحريم كما قال اللكتوي في "ظفر الألماني" (ص ٢٢٢).

٢ - وهو لم يسمع منه، وهذا يسمى "تدليس الإسناد".

٣ - وذلك بأن يصف الراوي شيخه بوصف لا يعرف به كي يوغر طريق معرفته.

٤ - ما لم يبلغوا حد التواتر.

٥ - وهو المشهور نفسه.

٦ - كذا في "الأصلين" ولعل الجادة: منها، ثم رأيتها في "التوضيح لأبيه" (ق ١١) كما في "الأصلين".



أ- المردود. ب- المتروك. ج- والباطل. د- والمفسد <sup>(١)</sup>.

٢٥- والمقلوب : وهو إسناد الحديث إلى غير راويه <sup>(٢)</sup>.

٢٦- والعالي : وهو فضيلة مرغوب فيها، ويحصل بالقرب من النبي ( ومن أحد الأئمة في الحديث، وبتقدّم وفاة الراوي، والسماع <sup>(٣)</sup>).

٢٧- والنازل : وهو ضد العالى <sup>(٤)</sup>.

٢٨- والمختلف : وهو أن يأتي حديثان متعارضان في المعنى ظاهرا، فيوفق بينهما، أو يرجح أحدهما على الآخر.

٢٩- والمصحّف : وهو تغيير لفظ أو معنى <sup>(٥)</sup>. وتارة يقع في المتن، وتارة في الإسناد. وفيه تصانيف <sup>(٦)</sup>.

٣٠- والمسلسل : وهو ما تتبع رجال إسناده على صفة أو حالة. وقل فيه الصحيح <sup>(٧)</sup>.

٣١- والاعتبار : وهو أن يروي حماد بن سلمة -مثلا- حديثا، لا يتبع عليه، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

٣٢- والمتابعة : أن يرويه عن أيوب غير حماد. وهي المتتابعة التامة.

٣٣- والشاهد : أن يروى حديث آخر بمعناه.

٤- وزيادة الثقات. والجمهور على قبولها.

١- وهي جميعا -سوى المتروك- تطلق على الصعيف أيضا.

٢- أو قلب لفظة بلفظة في منته، أو راو بأخر في سنته.

٣- في "الأصلين": وبالسماع. ولعل الصواب ما أثبت، ثم رأيت قريبا مما يرجحه في "التوضيح الأبهى" (ق ١٣).

٤- وقد يكون النازل نظيفا سنته، والعالى فيه ضعف، فيقدم النازل على العالى!.

٥- بشرط تطبيق رسم الحروف، مع اختلاف النقط أو الصيغ.

٦- أشهرها "تصحيفات المحدثين" للعسكري، مطبوع في ثلاثة مجلدات.

٧- وذلك لأن الاعتباء يكون بصفة التسلسل، لا بتوفّر شروط الصحة.



٣٥ - والمزيد في متصل الأسانيد : وهو أن يزداد في الإسناد رجل فأكثر غالطا <sup>(١)</sup>.

٣٦ - وصفة الراوي : وهو العدل الضابط. ويدخل فيه معرفة الجرح والتعديل، وبيان سن السماع - وهو التمييز - ويحصل له في خمس غالبا، وكيفية السماع والتحمل <sup>(٢)</sup>.

٣٧ - وكتابة الحديث : وهو جائز إجماعا. وتصرف الهمة إلى ضبطه. <sup>(٣)</sup>

٣٨ - وأقسام طرق الرواية : وهي ثمانية :

أ - السماع من لفظ الشيخ. <sup>(٤)</sup> ب - القراءة عليه. ج - والإجازة بأنواعها. د - والمناولة. ه - والكتابة. و - والإعلام. ز - والوصبة. ح - والوجادة.

٣٩ - وصفة الرواية وأدائها. ويدخل فيه الرواية بالمعنى، واختصار الحديث <sup>(٥)</sup>.

٤٠ - وآداب الحديث وطالب الحديث.

٤١ - ومعرفة غريبه ولعنته، وتفسير معانيه، واستباط أحكامه.

٤٢ - وعزوه إلى الصحابة والتبعين وأتباعهم. <sup>(٦)</sup>

٤٣ - ويحتاج في ذلك <sup>(٧)</sup> إلى معرفة الأحكام الخمسة، وهي :

أ - الوجوب. ب - والندب. ج - والتحريم. د - والكرامة. ه - والإباحة.

و متعلقاتها من :

١ - بشرط أن يكون ظاهر الإسناد الاتصال، وكان الذي لم يزد أثقناً من زاد، وصرح في موضع الزيادة بالسمع. فهذه شروط ثلاثة، فإذا لم تتحقق حكم على الإسناد الخالي من الزيادة بالانقطاع.

٢ - وللقاضي عياض كتاب "الإماماع" فريد في بابه.

٣ - وهو الأصل الذي ينبغي أن يُسَارُ عليه ، فرب إنسان يكتب دون ضبط، وهذا خير له ألا يكتب !.

٤ - وهذا أعلاها وأصحها، وبقيتها: الجمهور على قبولها.

٥ - وهو جائزتان بشرط عدم الاختلال.

٦ - وهو "علم التخريج" ، ولأحد علماء عصرنا السلفيين كتاب كبير في هذا العلم اسمه "التأصيل لقواعد التخريج وعلم الجرح والتعديل" ، يسّر الله إتمامه بِمَنْهُ وكرمه.

٧ - أي: في استباط الحديث وعزوه.



أ- الخاص : وهو ما دل على معنى واحد.

ب- العام : وهو ما دل على شيئين من جهة واحدة.

ج- والمطلق : وهو ما دل على معنى واحد مع عدم تعين في ولا شرط.

د- والمقييد : وهو ما دل على معنى مع اشتراط آخر.

هـ- والمفصل : وهو ما عرف المراد من لفظه، ولم يفتقر في البيان إلى غيره.

وـ- والمفسر : وهو ما لا يفهم المراد منه، ويفتقر إلى غيره <sup>(١)</sup>.

٤٤ - والتراجح بين الرواية من جهة كثرة العدد مع الاستواء في الحفظ، من جهة العدد أيضاً، مع التباين فيه <sup>(٢)</sup>. وغير ذلك.

٤٥ - ومعرفة ناسخه ومنسوخه.

٤٦ - ومعرفة الصحابة.

٤٧ - وأتباعهم.

٤٨ - ومن روى من الأكابر عن الأصغر ؛ كرواية النبي ﷺ عن قيم الداري <sup>(٣)</sup> والصديق، وغيرهما.

ويلقب أيضاً برواية الفاضل عن المفضول، ورواية الشيخ عن التلميذ ؛ كرواية الزهري، ويحيى بن سعيد، وربيعة، وغيرهم، عن مالك.

٤٩ - ورواية النظير عن النظير ؛ كالثوري وأبي حنيفة عن مالك حديث : « الأئم أحق بنفسها من ولديها » <sup>(٤) (٥)</sup>.

١ - وهي تعابير أصلية تُراجع في مظانها من كتب الأصول.

٢ - وهذا فن دقيق حقه أن يكون داخلاً في علم العلل.

٣ - يعني حديث الجساسة الطويل في "صحيف مسلم" (رقم: ٢٩٤٣)، وذكر في "التوضيح الأبهى" (ق ١٩) أن المراد قصة الأذان.

٤ - تخريج الحديث مسلم : النكاح (١٤٢١) ، والترمذى : النكاح (١١٠٨) ، والنسائي : النكاح (٣٢٦٠) ، وأبو داود : النكاح (٢٠٩٨) ، وأحمد (١٨٧٠) ، وأبي حنيفة (٢١٩/١)، ومالك : النكاح (١١١٤) ، والدارمي : النكاح (٢١٨٨) .

٥ - انظر "جامع الأصول" (٤٦٠/١١) وتعليق عليه.



- ٥٠ - ومعرفة رواية الآباء عن الأبناء : كرواية العباس عن ابنه الفضل، وعكسه. وكذا رواية الأم عن ولدها.
- ٥١ - ومعرفة المُدَبَّج : وهو رواية الأقران بعضهم عن بعض. فإن روى أحدهما عن الآخر، ولم يرو الآخر عنه، فغير مدبج.
- ٥٢ - ومعرفة رواية الإخوة والأخوات، كعمر وزيد ابني الخطاب.
- ٥٣ - ومن اشترك عنه الرواية اثنان تباعد ما بين وفاتيهما؛ كالسراج، فإن البخاري روى عنه، وكذا الحفاف، وبين وفاتيهما مائة وسبعين وثلاثون أو أكثر <sup>(١)</sup>.
- ٤٥ - ومن لم يرو عنه إلا واحد من الصحابة فمن بعدهم ؛ كمحمد بن صفوان، لم يرو عنه غير الشعبي.
- ٥٥ - ومن عُرف بأسماء أو نعوت متعددة ؛ كمحمد بن السائب الكلبي المفسر.
- ٥٦ - ومعرفة الأسماء والكنى والألقاب.
- ٥٧ - ومعرفة مفردات ذلك، ومن اشتهر بالاسم دون الكنية، وعكسه.
- ٥٨ - ومن وافق اسمه اسم أبيه.
- ٥٩ - والمؤلف والمختلف <sup>(٢)</sup>.
- ٦٠ - والمتفق والمفترق <sup>(٣)</sup>.
- ٦١ - وما ترکب منهما.
- ٦٢ - والمتشابه <sup>(٤)</sup>.
- ٦٣ - والمنسوب إلى غير أبيه : كبلال بن حمامَة.

١ - وللطيب البغدادي كتاب "السابق واللاحق" طبع حديثاً.

٢ - وهو ما اتفق في الأسماء خطأ واختلف نطقاً.

٣ - وهو أن تتفق أسماء الرواية وأسماء آياتهم فصاعداً، وتختلف أشخاصهم.

٤ - هو أن تتفق الأسماء خطأ ونطقاً، وتختلف الآباء نطقاً وتتفق خطأ أو بالعكس.



٦٤ - والسبة التي يسبق إلى الفهم منها شيء، وهي بخلافه ؛ كأبي مسعود البدرى، فإنه نزلها، ولم يشهدها.

٦٥ - والمهمات <sup>(١)</sup>.

٦٦ - والتاريخ والوفيات.

٦٧ - ومعرفة الثقات والضعفاء ؛ ومن اختلف فيه، فيرجح بـ "الميزان" <sup>(٢)</sup>.

٦٨ - ومن احتلط في آخر عمره من الثقات، وحرف منهم. فمن روى قبل ذلك عنهم قبل، وإلا فلا.

٦٩ - ومن احترقت كتبه أو ذهبت، فيرجع إلى حفظه فساده.

٧٠ - ومن حدث ونسى، ثم روى عنمن روى عنه.

٧١ - ومعرفة طبقات الرواة والعلماء.

٧٢ - والموالي <sup>(٣)</sup>.

٧٣ - والقبائل، والبلاد، والصناعة، وال الحالي <sup>(٤)</sup>.

## آخر الذكرة

### آخر ((الذكرة))

١ - وهو الذي يرد في إسناد حديث أو منته دون ذكر اسمه، وللخطيب كتاب "الأسماء المبهمة في الأئمة المحكمة"، طبع حديثاً.

٢ - لعله يزيد "ميزان الاعتدال" للذهبي، فإن فيه الفصل بين العلماء فيما اختلفوا فيه في بعض الرواية، أو كأنه يزيد الميزان العلمي الدقيق الذي خلفه علماؤنا في علم الجرح والتعديل وقواعد المضبطة، ورحم الله الشيخ عبد الرزاق حمزة الذي كان يسمى علم المصطلح: "منطق المنقول وميزان تصحيح الأخبار"! ثم رأيت ما يرجح الاحتمال الأخير في "التوضيح الأبهى" (ق/اب) للسخاوي فإنه قال: "أي: بالعدل والقسط مراعيا في ذلك التحرير والاعتدال، تاركا للتساهل والاحتمال". والحمد لله وحده.

٣ - وذلك للتغريق بين من كان منسوباً بالولاية، أو صليبية - يعني أصلاً -.

٤ - أي: معرفة الذين يُنسبون إلى هذه الأشياء.



وهي عجالة للمبتدئ فيه، ومدخل للتأليف السالف المشار إليه أولاً، فإنه جامع لفوائد هذا العلم وشوارده، ومهماهاته، وفرائده.  
ولله الحمد على تيسيره وأمثاله.

قال مؤلفه رحمه الله :

فرغت من تحرير هذه "الذكرة" في نحو ساعتين، من صبيحة يوم الجمعة، سبع عشرين جماد الأولي،  
عام ثلث وستين وسبعين مائة، أحسن الله بعضها، وما بعدها في خير، آمين <sup>(١)</sup>.

١ - قال أبو الحارت علي بن الحسن الحلبي الأذري - كان الله له: فرغت من نسخ "الذكرة"، وترقيتها، وضيّط نصها في نحو ثلاثة ساعات، من صبيحة يوم الاثنين، الموافق ٢٩ ربيع الأول ١٤٠٧ هـ. ثم فرغت من التقييم لها، والتعليق عليها في نحو ساعتين بعد صلاة ظهر يوم الخميس الثاني من ربيع الثاني سنة ١٤٠٧ هـ.